نشریه علمی فقه، حقوق و علوم جزا
مقاله پژوهشی، سال نهم، شماره ۳۶، تابستان ۱۴۰۴، صفحات ۷۴ تا ۹۳
تاریخ دریافت: ۱۴۰۴/۰۳/۰۵ – تاریخ پذیرش: ۱۴۰۴/۰۴/۱۸

حدود اقتباس از قرآن کریم نزد سیوطی (مطالعه تحلیلی)

محمد عزیز فیض[1] گروه زبان عربی دانشگاه تربیت و آموزش کابل، افغانستان.

چکیده

این پژوهش موضع امام جلال‌الدین سیوطی را درباره مسئله اقتباس از قرآن کریم با مطالعه و تحلیل بررسی می‌کند، از آنجا که وی یکی از علمای بلاغت و بیان بود که به ضوابط شرعی و فنی در به‌کارگیری متون قرآنی در بافت‌های ادبی توجه داشت. پژوهش بر تبیین حدود جواز و منعی که سیوطی برای وام‌گیری از متن قرآنی وضع کرده متمرکز شده، با تکیه بر آنچه در کتاب‌هایش مانند: «الحاوی للفتاوی»، «الاتقان فی علوم القرآن»، و «عقود الجمان» و غیره آمده است. پژوهش بر ضوابط بلاغی که سیوطی برای پذیرش اقتباس شرط کرده می‌ایستد، مانند: مناسب بودن بافت، جدی بودن مقام، و دوری از هزل یا مجون یا تحریف معنا. همچنین پژوهش انواع اقتباس (مقبول، مباح، مردود) را بر اساس تفصیلی که سیوطی از علمای پیشین یا معاصرش نقل کرده رصد می‌کند، همراه با بحث آراء فقها در تأیید یا رد آن انواع. مطالعه بر روش توصیفی-تحلیلی تکیه کرده، با حمایت نمونه‌هایی از متون ادبی و شعری که در آن‌ها اقتباس قرآنی آمده و موضع سیوطی نسبت به آن‌ها. پژوهش به این نتیجه رسید که سیوطی روشی میانه‌رو وضع کرد که میان احترام به متن قرآنی و انعطاف بلاغی در استفاده از آن جمع می‌کند، به شرط آنکه اقتباس، آیه را از معنایش خارج نکند و در بافتی که شایسته جلال قرآن کریم نیست قرار نگیرد.

واژگان کلیدی: اقتباس، قرآن کریم، سیوطی، حدود.

[1] نویسنده مسئول: *Email: mazizfaiz@yahoo.com*

حدود الاقتباس من القرآن الكريم عند السيوطی

(دراسة تحليلية)

محمد عزيز فيض[۱] قسم اللغة العربية جامعة التعليم والتربية كابل، أفغانستان.

الملخص

يتناول هذا البحث بالدراسة و التحليل موقف الإمام جلال الدين السيوطی من مسألة الاقتباس من القرآن الكريم، باعتباره أحد علماء البلاغة و البيان الذين اهتموا بالضوابط الشرعية و الفنية فی توظيف النصوص القرآنية داخل السياقات الأدبية. و قد ركز البحث علی تبيين حدود الجواز و المنع التی وضعها السيوطی للاقتراض من النص القرآنی، مع الاستناد إلی ما ورد فی كتبه مثل: "الحاوی للفتاوی"، "الإتقان فی علوم القرآن"، و"عقود الجمان، و غيرها. يقف البحث عند الضوابط البلاغية التی اشترطها السيوطی لقبول الاقتباس، مثل: مناسبة السياق، و جدية المقام، و ابتعاده عن الهزل أو المجون أو تحريف المعنی. كما يرصد البحث أنواع الاقتباس(مقبول، مباح، مردود) وفق التفصيل الذی نقله السيوطی عن علماء سبقوه أو عاصروه، مع مناقشة آراء الفقهاء فی تأييد أو رفض تلک الأنواع. اعتمدت الدراسة علی المنهج التحليلی الوصفی، مدعومة بالأمثلة من النصوص الأدبية و الشعرية التی ورد فيها اقتباس قرآنی، و موقف السيوطی منها. و خلص البحث إلی أن السيوطی وضع منهجًا وسطًا يجمع بين التوقير للنص القرآنی و المرونة البلاغية فی استخدامه، شريطة ألا يُخرج الاقتباس الآية عن معناها، ولا يُقحم فی سياق لا يليق بجلال القرآن الكريم.

كلمات مفتاحية: الاقتباس، القرآن الكريم، السيوطی، الحدود.

المقدمة

يمثل القرآن الكريم أرقی مستويات البيان العربی، و قد ظل عبر العصور مصدر إلهام لأدباء الأمة و بلاغييها، يستمدّون منه الصور، و يقتبسون من ألفاظه و أساليبه ما يضفی علی كلامهم روعة و جلالًا. غير أنّ هذا الاقتباس كان موضع نقاشٍ بين العلماء، فتفاوتت فيه الآراء، خاصةً عندما يتداخل

[۱] المؤلف المسؤول: *Email: mazizfaiz@yahoo.com*

مع النصوص غير الدينية كالشعر، و الخطابة، و النثر الفنى. و هنا تبرز أهمية الوقوف على حدود هذا الاقتباس و شروطه.

و من بين العلماء الذين أولَوا هذا الموضوع عنايةً ظاهرة، جلال الدين السيوطى (٨٤٩–٩١١هـ)، من أبرز علماء التراث الإسلامى، حيث خلف إرثًا علميًا ضخمًا شمل علوم القرآن، والحديث، واللغة، والبلاغة، وغيرها. ومن بين القضايا التى تناولها السيوطى فى مؤلفاته مسألة الاقتباس من القرآن الكريم، وهى قضية ذات أبعاد دينية وأدبية ولغوية. تهدف هذه الدراسة إلى استكشاف حدود الاقتباس من القرآن الكريم كما فهمها السيوطى، من خلال تحليل آرائه ومواقفه فى مؤلفاته، خاصة فى آثاره:"الحاوى للفتاوى"، "الإتقان فى علوم القرآن"، "عقود الجمان"، "تنوير الحوالک شرح على موطأ مالک"و " حسن المحاضرة فى تاريخ مصر و القاهرة.

أهمية الموضوع

تبرز أهمية هذا الموضوع فى كونه يتناول جانبًا مهمًا من التفاعل مع النص القرآنى فى الأدب والبلاغة، ويكشف عن التوازن بين التوقير للنص المقدس والإبداع الأدبى. كما أن دراسة موقف السيوطى، أحد أبرز علماء عصره، تسهم فى فهم تطور الفكر البلاغى والشرعى حول الاقتباس، وتوضح كيف تعامل العلماء مع هذا الموضوع الحساس.

أهداف البحث

١. تحليل تقسيم السيوطى للاقتباس من القرآن الكريم.
٢. استعراض الأمثلة التى قدمها السيوطى لتوضيح أقسام الاقتباس.
٣. مناقشة آراء العلماء فى جواز الاقتباس، مع التركيز على موقف السيوطى.
٤. تحديد الضوابط الشرعية والبلاغية التى تحكم الاقتباس من القرآن الكريم.

أسئلة البحث

١. ما هو تقسيم السيوطى للاقتباس من القرآن الكريم؟
٢. ما هى الأمثلة التى قدمها السيوطى لتوضيح كل قسم من أقسام الاقتباس؟
٣. ما هو موقف السيوطى من استخدام الآيات القرآنية فى النثر والشعر؟
٤. ما هى الضوابط الشرعية والبلاغية التى تحكم الاقتباس من القرآن الكريم؟

منهج البحث

يعتمد البحث على المنهج التحليلى، حيث يتم تحليل نصوص السيوطى المتعلقة بالاقتباس من القرآن الكريم، واستعراض الأمثلة التى قدمها. كما يستخدم المنهج المقارن لمقارنة آراء السيوطى بآراء علماء آخرين فى هذا المجال.

الدراسات السابقة

بحسب ما تیسّر لی الاطلاع علیه، لم أقف علی دراسة تناولت بشکل خاص حدود الاقتباس من القرآن الکریم عند الإمام جلال الدین السیوطی، إلا أنّ هناک عدداً من الدراسات السابقة التی لها صلة وثیقة بموضوع هذا البحث، و من أبرزها ما یأتی:

۱. کتاب" الاقتباس من القرآن الکریم فی الشعر العربی". عبدالهادی الفکیکی- دمشق: منشورات دارالنمیر للنشر والتوزیع. طبعة الأولی. ۱۹۹۶م.

یرکّز الفکیکی علی جانب التطبیقی فی الشعر العربی، حیث یتتبع کیف استخدم الشعراء القرآن فی أشعارهم کالزهد، و الوعظ، و المدائح النبویة، و المدح و الهجاء، و الفخر و الرثاء عبر العصور، مع تحلیل بلاغی و فنی و لا یرکّز علی عالم معین، بل علی النتاج الشعری عبر العصور.

۲. کتاب "الاقتباس أنواعه و أحکامه- دراسة شرعیة بلاغیة فی الاقتباس من القرآن و الحدیث". عبدالمحسن بن عبدالعزیز العسکر. الریاض: دارالمنهاج. الطبعة الأولی. ۱۴۲۵هـ

فقد أورد العسکر فی کتابه تعریف الاقتباس، أضربه، تاریخه، موقعه البلاغی، حکمه، الفرق بین الاقتباس و ارسال المثل. ناقش موضوع الاقتباس من القرآن و السنة بشکل عام مع إشارات عامة إلی آراء العلماء، و من ضمنهم السیوطی دون تخصیص.

۳. دراسة" ضوابط الاقتباس من القرآن و الحدیث: محاولة تأصیلیة". منصور أبوزینة و خلود الحواری. الأردن: جامعة البرموک. ۲۰۲۰م.

یحاول الباحثان تأصیل القواعد و الضوابط التی تحکم الاقتباس من القرآن و الحدیث فی النصوص الأدبیة و الدعویة و غیره، و تعتمد أیضًا علی المصادر الفقهیة و البلاغیة، دون تخصیص بشخصیة علمیة محددة.

لذلک تتمیّز هذه الدراسة(حدود الاقتباس من القرآن الکریم عند السیوطی) بخصوصیة تجعلها مختلفة عن الدراسات السابقة فی الأمور التالیة:

أولًا: توجه الدراسة اهتمامها بشکل خاص إلی موقف الإمام جلال الدین السیوطی من الاقتباس من القرآن الکریم، و هو عالم جمع بین علوم البلاغة و الفقه، ما یتیح للبحث تناول الموضوع من منظور شرعی و بلاغی متکامل.

ثانیًا: تعتمد الدراسة علی المصادر الأصلیة للسیوطی، مثل کتبه: "الإتقان فی علوم القرآن"، "العقود الجمان"، " الحاوی للفتاوی"، "تنویر الحوالک شرح علی موطأ مالک"، " حسن المحاضرة فی تاریخ مصر و القاهرة، و ... مع تحلیل دقیق لنصوصه دون الاعتماد فقط علی تفسیرات الثانویة.

ثالثًا: تقدم الدراسة تفصیلًا واضحًا للضوابط الشرعیة و البلاغیة التی وضعها السیوطی بخصوص جواز الاقتباس و منعه، و هو جانب قلما نُوقش بعمق فی الدراسات السابقة.

المبحث الأول

مفهوم الاقتباس، و الغرض منه و التمييز بينه و بين التضمين، تاريخ الاقتباس و أنواعه

المطلب الأول: تعريف الاقتباس لغة واصطلاحًا

أولًا: الاقتباس فى اللغة

الاقتباس فى الأصل مأخوذ من الفعل "قَبَسَ"، الذى يدلّ على أخذ شىء من النار، كالجذوة أو الشعلة. يقال: "قبستُ" أو "اقتبستُ"، وكلاهما بمعنى واحد، كما هو شائع فى العربية مثل: "بنيتُ وابتنيتُ"، و"حَقَرتُ واحتقرتُ"[١].

الاقتباس هو على وزن "افتعال" من مادة "قَبَس"، وقد جاء فى "تهذيب اللغة" أنّ القَبَس شعلة تؤخذ من أصل النار، ويُستخدم أيضًا بمعنى أخذ العلم، فيقال: "اقتبستُ العلم"، أو "أقبستُ فلانًا علمًا أو نارًا"، أى أعطيته. ومنه قولهم: "أتانا فلان يقتبس العلم فأقبسناه"، أى علّمناه[٢]، وقد وردت الكلمة بهذا المعنى فى القرآن الكريم فى قوله تعالى: ﴿إنى آنست نارًا لعلى آتيكم منها بقبس﴾[طه: ١٠]، حيث يُقصد بها الشعلة المأخوذة من النار. ثم تطورت الكلمة بالاستعارة، فصارت تُستخدم فى مجال العلم والمعرفة، للدلالة على الأخذ والانتفاع[٣].

ثانيًا: الاقتباس فى الاصطلاح

الاقتباس فى علم البلاغة يُقصد به إدخال جزء من القرآن أو الحديث فى نصٍّ ما دون التنبيه على مصدره. أما إذا تم التنبيه إلى المصدر، فذلك يُعرف بـ(عقد). وإذا كان المصدر هو الشعر، سُمى حينها (تضمينًا). وغالبًا ما يُورَد الاقتباس دون أن يدرك السامع أو القارئ أن فيه نصًا مأخوذًا من القرآن، مثل قول الحريرى: «أنا أنبئكم بتأويله»، و«أميزُ صحيحَ القولِ من عليله»[٤]، وقد اقتبس فيه من الآية: ﴿وَقَالَ الَّذِى نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ﴾ [يوسف: ٤٥].

ذُكر فى كتاب "دروس البلاغة" أن الاقتباس يعنى إدخال جزء من القرآن أو الحديث فى الكلام دون اعتباره نصًا منهما، ويُسمح بإجراء تغيير يسير على الألفاظ المقتبسة لأغراض مثل الوزن الشعرى أو غيرها. غير أن هذا التغيير إن تجاوز الحدّ، فقد يخرج النص عن كونه اقتباسًا، لأنه لم يعد محافظًا على ألفاظ القرآن أو الحديث[٥].

و ذكر السيوطى أن الاقتباس هو أن يُدخل الكاتب أو الشاعر فى نثره أو نظمه شيئًا من ألفاظ القرآن أو الحديث، مع المحافظة على الوزن، دون أن يَعرضه باعتباره نصًا صريحًا من الوحى؛ أى لا

---

(١) العسكر، عبدالمحسن بن عبدالعزيز، الاقتباس أنواعُه و أحكامُه، (الرياض: مكتبة دار المنهاج، ١٤٢٥هـ). ١٣.

(٢) الأزهرى، أبومنصور محمدبن أحمد، تهذيب اللغة، الجزء الثامن،(القاهرة: الدار المصرية للتأليف و الترجمة،١٩٦٧م). ٤١٩/٨.

(٣) التونجى، محمد، المعجم المفصل فى الأدب، الطبعة الثانية، (بيروت: دارالكتب العلمية، ١٩١٩م). ١٢٠.

(٤) المصدر السابق نفسه.

(٥) ناصف، حفنى و آخرون، دروس البلاغة، الطبعة الأولى، الشرح: محمد بن صالح العثيمين.(الكويت: مكتبة أهل الأثر٢٠٠٤م). ١٧٧.

یصرّح أثناء کلامه بأنه قال الله تعالی أو قال رسول الله صلی الله علیه وسلم، لأن التصریح بذلک یُخرج الکلام من باب الاقتباس[۱].

ثم بیّن السیوطی أن الاقتباس یتنوّع إلی أقسام؛ فقد یکون من القرآن أو من الحدیث، ویأتی إما فی نظم أو نثر، کما أنه قد یُحافظ فیه علی المعنی الأصلی أو لا یُقصد به تمام المعنی، وقد یُذکر النص بلفظه أو یُغیّر منه شیئًا یسیرًا من أجل الوزن الشعری، وهذا التغییر البسیط لا یُعتبر مخلًّا بشرط الاقتباس. ومثال ذلک ما جاء فی نظم أبی القاسم بن الحسن الکاتب، حین اقتبس من القرآن فی شعره:

إنْ کنتَ أزْمَعْتَ علی هَجْرِنا من غیرِ ما جُرْمٍ فَصَبْرٌ جمیلْ
وإنْ تَـبَـدَّلْتَ بنـا غـــیـرَنـا فـحسْـبُـنا الله و نعم الـوکیلْ

البیت الأول مستمد من الآیة الکریمة: ﴿قال بل سوّلت لکم أنفسکم أمرًا فصبر جمیل عسی الله أن یأتینی بهم جمیعًا إنه هو العلیم الحکیم﴾ [یوسف: ۸۳]، حیث تضمّن الشاعر فی بیته ألفاظًا ومعانیَ قریبة من هذه الآیة دون الإشارة الصریحة إلیها .

أما البیت الثانی، فقد اقتُبس من قوله تعالی: ﴿الذین قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لکم فاخشوهم فزادهم إیمانًا وقالوا حسبنا الله ونعم الوکیل﴾ [آل عمران: ۱۷۳]، حیث یظهر فیه الأثر المباشر لنص الآیة فی ترکیب البیت ومضمونه، مع احتفاظه بالمعنی العام وروح النص القرآنی[۲].

المطلب الثانی: الغرض من الاقتباس

للاقتباس من القرآن الکریم أو الحدیث الشریف هدفان رئیسیان:

أولهما، أن یستمد المتکلم أو الشاعر من النص المقتبس ما یضفی علی کلامه قوةً وتأثیرًا مستمدَّین من جلال النص الأصل.

وثانیهما، أن یُظهر براعته فی إظهار التناسب والانسجام بین کلامه الخاص والمصدر الذی اقتبس منه، مما یدل علی دقة تعبیره وحسن توظیفه للنص[۳].

المطلب الثالث: تاریخ اقتباس

ذکر الدکتور عبدالمحسن بن عبدالعزیز العسکر فی کتابه "الاقتباس، أنواعه وأحکامه" أن الاقتباس لیس أمرًا حادثًا أو مستجدًا، بل هو ظاهرة قدیمة فی میدان البلاغة، عرفها البلغاء وتداولوها، بل إن جذورها تمتد إلی أصل شرعی. واستشهد لذلک بقول النبی صلی الله علیه وسلم یوم خیبر: «الله أکبر! خربت خیبر! إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرین»[۴]، وهو اقتباس واضح من الآیة

(۱) السیوطی، جلال الدین عبدالرحمن، شرح عقود الجمان فی المعانی و البیان، تحقیق: إبراهیم محمد الحمدانی. (بیروت: دارالکتب العلمیة ۲۰۱۱م). ۳۷۳.

(۲) المصدر السابق نفسه.

(۳) الجارم، علی و أمین مصطفی، البلاغة الواضحة، (دارالمعارف، ۱۹۹۹م). ۲۷۰.

(۴) البخاری، أبوعبدالله محمدبن اسماعیل، صحیح البخاری، باب غزوة خیبر، الطبعة الأولی،(بیروت: دار ابن الکثیر،۲۰۰۲م). ۱۰۳۱/۴۱۹۸.

الكريمة: ﴿فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحَتِهِمْ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ﴾ [الصافات: ١٧٧]، مما يدل على مشروعية الاقتباس وروده فى كلام خير الخلق، صلى الله عليه وسلم[١].

كان النبى صلى الله عليه وسلم يُدخل فى خطبه، وخصوصًا خطبة الجمعة، آياتٍ من القرآن الكريم، فكان يوظّفها فى وعظه وتذكيره لأصحابه، كما ورد فى صحيح مسلم عن جابر بن سمرة رضى الله عنه: «كانت للنبىِّ خطبتانِ، يَجلِسُ بَينَهُما، يَقرَأ القرآنَ ويُذَكِّرُ الناسَ»[٢].

فالقرآن الكريم، كلام الله تعالى، يُعد أرفع الكلام شأنًا وأكمله معنى، بما فيه من براهين واضحة، وأخبار صادقة، ومواعظ بليغة، وأسلوب بيانى يأسر العقول ويُعجز البلغاء عن الإتيان بمثله، مهما بلغوا من فصاحة وبلاغة. وقد تحدّى الله تعالى الإنس والجن مجتمعين أن يأتوا بمثل هذا القرآن، مؤكّدًا عجزهم بقوله: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هٰذَا الْقُرْآنِ لاَ يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَ لَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً﴾ [الإسراء: ٨٨] [٣].

لهذا السبب، انكبّ الفصحاء والبلغاء على الاستفادة من كتاب الله تعالى، فاقتبسوا من آياته الواضحة وأدمجوها فى كلامهم، ليمنحوا أقوالهم مهابة وجلالًا، ويُضفوا عليها طابعًا من الحكمة والروعة والجمال، فتكون أكثر وقعًا فى آذان السامعين وقلوبهم. وكان كل واحد منهم يهدف إلى أن يكون هذا الاقتباس بمثابة « توشيحًا لكلامه و تزيينا لنظامه»[٤].

وكان فى طليعة من اقتبس من القرآن الكريم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فورد فى عدة أحاديث اقتباسات واضحة منه عليه السلام، ثم سار الصحابة الكرام على نهجه، وعلى رأسهم الخلفاء الراشدون والعلماء من الصحابة، فكثر فى كلامهم تضمين الآيات، رضى الله عنهم أجمعين[٥].

ورد عن أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه أنه كتب فى وصيّته: بسم الله الرحمن الرحيم؛ هذا ما أوصى به أبوبكر ابن قحافة عند خروجه من الدنيا، حين يؤمن الكافر و ينتهى الفاجر و يصدق الكاذب، إنى استخلفت عليكم عمر بن الخطاب، فإن يعدل فذلک ظنى به و رجائى فيهع و إن يَجُرْ و يبدل فلا أعلم الغيب، و سيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون»[٦].

المطلب الرابع: التمييز بين الاقتباس والتضمين

قال القزوينى: «الاقتباس أن يضمَّن الكلام شيئًا من القرآن أو الحديث، لا على أنه منه»[٧].

---

(١) العسكر، الاقتباس أنواعه و أحكامه، ٣٤.

(٢) مسلم، الإمام الحافظ أبى الحسين، صحيح مسلم، كتاب الجمعة (الرياض: بيت الأفكار الدولية للنشر و التوزيع، ١٩٩٨م) ٨٦٢ /٣٣٣ .

(٣) العسكر، الاقتباس أنواعه و أحكامه، ٣٦.

(٤) المرجع السابق ٣٧.

(٥) المرجع السابق نفسه.

(٦)البيهقى، أبوبكر أحمد بن الحسين بن على، السنن الكبرى، (بيروت: دارالكتب العلمية، ٢٠٠٣م). ٢٥٧/٨.

(٧) القزوينى، جلال الدين محمدبن عبدالرحمن الشافعى الدمشقى، التلخيص فى علوم البلاغة،الطبعة الثانية، (بيروت: دارالكتب العلمية، ٢٠٠٩م)،١٦١.

أما التضمين، فهو أن يُدخل الشاعر فی شعره بيتًا أو مقطعًا من شعر شاعر آخر، مع الإشارة إليه إذا لم يكن معروفًا بين البلغاء والنقّاد، كما فی قوله:

إذا ضاق صدري و خِفتُ العِدا تمثَّلتُ بيتًا بحالي يليقُ

فبالله أبلُغُ ما أرتجي و بالله أدْفَعُ ما لا أُطِيقُ[1].

الفرق بين الاقتباس والتضمين يتضح فی أن الاقتباس يختص بالنصوص الشرعية من القرآن الكريم أو الحديث النبوی، شريطة ألا يُدمج كلام الله أو رسوله بكلام البشر على نحو يُوهِم أنه من كلامهم. أما التضمين، فهو متعلق بالشعر، ويُقصد به إدخال بيت أو جزء من شعر الغير ضمن شعر الشاعر[2]. وبالرغم من ذلک، فإن بعض الذين أطلقوا على الاقتباس مصطلح "التضمين"، قد ناقشوا التضمين بمعناه الخاص فی نفس السياق، مما أدی إلى الخلط بين المصطلحين، وهما فی الحقيقة مختلفان ومتمايزان[3].

أما الاستشهاد، فهو إيراد النص كدليل تأييدی على قاعدة، وغالبًا ما يُؤخذ من الأدب العربی الذی سبق منتصف القرن الثانی الهجری، أو من نصوص القرآن الكريم[4].

يعتقد السيوطی أن الصحابة رضی الله عنهم و التابعين و من جاء بعدهم من الأئمة و العلماء، كانوا يطلقون على الاقتباس فی النثر أسماء مثل: ضرب المثل، أو التمثل، أو الاستشهاد. و يبدو أن السيوطی لا يری فی هذه التسميات أی إشكال، لكنه يعود ويوضح بأن هذا يتغير بحسب السياق، فلو ورد الاقتباس فی الشعر فلا يُسمی إلا "اقتباسًا" فقط[5].

المطلب الخامس: أنواع الاقتباس

الاقتباس تنقسم من حيث بقاء المعنى الأصلی أو تحوّله إلى معنى جديد إلى نوعين:

النوع الأول: الاقتباس الذی يُبقی على المعنى الأصلی للنص المقتبس دون تغيير أو تحويل.

النوع الثانی: الاقتباس الذی يُنقل فيه المعنى من دلالته الأصلية إلى معنى آخر. ومن ذلک ما نجده فی بيت ابن الرومی.

لئن أخطأتُ فی مدحيک ما أخطأتَ فی منعی

لـقــد أنزلتُ حـاجــاتی "بـوادٍ غيـر ذی زرع"

(۱) الهاشمي، السيد أحمد، جواهرالبلاغة، (بيروت: مكتبة العصرية، ۱۹۹۹م).۳۳۹.

(۱) القزويني، جلال الدين محمدبن عبدالرحمن الشافعي الدمشقي، الإيضاح في علوم البلاغة، (بيروت: دارالكتب العلمية، ۲۰۰۳م)،۳۱۲، ۳۱۶.

(۲) القزوينی، جلال الدين محمدبن عبدالرحمن الشافعی الدمشقی، الإيضاح فی علوم البلاغة، (بيروت: دارالكتب العلمية، ۲۰۰۳م)،۳۱۲، ۳۱۶.

(۳) ينظر: ابن الأثير، ضياء الدين، المثل السائر، الطبعة الثانية،(۱۹۷۳) تحقيق: أحمد الحوفی. (القاهرة: دار نهضة مصر للطبع و النشر، ۱۹۷۳م).۲۰۰.

(۴) يعقوب، إميل بديع، المعجم المفصل فی اللغة و الأدب، المجلد الأول، (بيروت: دارالعلم للملايين، ۱۹۸۷م). ۸۸.

(۵) السيوطی، جلال الدين عبدالرحمن، الحاوی للفتاوی، (بيروت: دارالكتب العلمية، ۲۰۰۰م)، ۲۴۸.

عبارته "بوادٍ غير ذى زرع" مأخوذة من الآية الكريمة: ﴿رَبَّنَا إِنِّى أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ﴾، والتى تُشير إلى وادٍ حقيقى لا نبات فيه، أى مكان قاحل كشِعب مكّة. أما الشاعر فحوّل المعنى من الدلالة المادية إلى دلالة معنوية تدلّ على الخيبة أو قلّة الجدوى، فصار تعبيرًا مجازيًا يرمز إلى الحرمان من الفائدة[١].

المبحث الثانى

ترجمة السيوطى ومكانته العلمية

هو عبد الرحمن بن الكمال أبى بكر بن محمد بن سابق الدين بن الفخر عثمان بن ناظر الدين محمد بن سيف الدين خضر بن نجم الدين أبى الصلاح أيوب بن ناصر الدين محمد بن الشيخ همام الدين الهمام الخُضَيْرى الأسيوطى[٢].

ينحدر السيوطى من أسرة ذات جذور راسخة فى العلم والمكانة الاجتماعية الرفيعة. فقد أشار إلى أن جده الأكبر، همام الدين، كان من المتصوفة وأصحاب الطرق الصوفية، كما أن عدداً من أجداده تولوا مناصب بارزة كالقضاء والحسبة، وكانوا من أصحاب النفوذ والمقام الرفيع. نسب نفسه إلى بلدة أسيوط، وأوضح أن لقب "الخُضيرى" قد يكون مأخوذًا من حىّ ببغداد، كما لم يستبعد احتمال أن يكون أصل جده الأعلى غير عربى أو من بلاد المشرق[٣].

وُلد الإمام السيوطى بعد مغرب يوم الأحد، فى أول شهر رجب من سنة ٨٤٩ هـ ونشأ فى كنف اليُتم بعد وفاة والده فى صغره. أتم حفظ القرآن الكريم قبل أن يُكمل عامه الثامن، ثم تابع بحفظ عدد من المتون العلمية المهمة، مثل "العمدة"، و"منهاج الفقه والأصول"، و"ألفية ابن مالك". بدأ رحلته العلمية عام ٨٦٤ هـ فدرس الفقه والنحو على يد عدد من العلماء، منهم: الشيخ شهاب الدين الشارمساحى فى علم الفرائض، والعالم الجليل علم الدين البلقينى الذى لازمه حتى وفاته، ثم لازم بعده ابنه، كما أخذ عن شيخ الإسلام شرف الدين المناوى، والإمام المحدث تقى الدين الشّبلى الحنفى فى الحديث واللغة، والعلامة محيى الدين الكافيجى الذى لازمه أربع عشرة سنة، ونهل منه علوم التفسير، والأصول، واللغة، والبلاغة وغيرها، وقد صرح السيوطى بقوله: « و شرعتُ فى التصنيف فى سنة ست و ستين، و بلغتْ مؤلفاتى إلى الآن ثلاثمائة كتاب سوى ما غسلتُه و رجعت عنه»[٤].

وهذا يعنى أنه بدأ التأليف قبل وفاته بما يقرب من اثنتى عشرة سنة. ويذكر العيدروسى فى "النور السافر" أن مصنفات السيوطى بلغت نحو ستمائة كتاب، غير ما رجع عنه ومحاه[٥].

---

(١) الهاشمى، السيد أحمد، جواهرالبلاغة، (بيروت: مكتبة العصرية، ١٩٩٩م). ٣٣٨.

(٢)السيوطى، جلال الدين عبدالرحمن، حسن المحاضرة فى تاريخ مصر و القاهرة، الجزء الأول، تحقيق: محمد أبوالفضل إبراهيم،(داراحياء الكتب العربية، ١٩٦٧م).٣٣٥.

(٣) السيوطى، حسن المحاضرة فى تاريخ مصر و القاهرة: ٣٣٦.

(٤) المرجع السابق: ٣٣٥-٣٣٨.

(٥) العيدروس،عبدالقادربن شيخ عبدالله،النورالسافرعن أخبارالقرن العاشر.الطبعة الأولى،التحقيق:أحمدحالو. (بيروت: دارصادر،٢٠٠١).٩١.

ألّف السیوطی مؤلفات متعددة فی فنون مختلفة، نذکر منها:

فی علوم التفسیر والقراءات: کتب مثل "الإتقان فی علوم القرآن"، و"الدر المنثور فی التفسیر بالمأثور"، و"ترجمان القرآن"، و"أسرار التنزیل" الذی یُعرف أیضًا بـ "الأزهار فی کشف الأسرار"، و"لباب النقول فی أسباب النزول"، إلی جانب "المسند".

وفی علم الحدیث ومباحثه: قدّم کتبًا منها "کشف المغطی فی شرح الموطأ"، و"التوشیح علی الجامع الصحیح"، و"الدیباج علی صحیح مسلم"، و"مرقاة الصعود إلی سنن أبی داود"، و"شرح ابن ماجه".

أما فی "الفقه وفروعه"، فألف کتبًا مثل "الأزهار الغضة فی حواشی الروضة"، و"الأشباه والنظائر"، و"اللوامع والبوارق فی الجوامع والفوارق". کما ألّف أجزاء مفردة تتناول مسائل فقهیة جزئیة، مثل: "الظفر بقلوع الظفر"، "الاقتناص فی مسألة النماص"، "المستطرفة فی أحکام دخول الحشفة"، "السلالة فی تحقیق المقر والاستحالة"، و"الروض الأریِض فی طهر الحیض".

وفی اللغة العربیة وعلومها: کتب " البهجة المرضیة فی شرح ألفیة ابن مالک"، و"الفریدة فی النحو والتصریف والخط"، إضافة إلی "النکت" علی عدد من الکتب النحویة کـ "الألفیة" و"الکافیة" و"الشافیة" و"الشذور" و"النزهة".

وفی علم الأصول والبیان والتصوف: نذکر له "شرح لمعة الإشراق فی الاشتقاق"، و"الکوکب الساطع فی نظم جمع الجوامع"، و"عقود الجمان فی المعانی والبیان". ومن مؤلفات السیوطی فی مجال التاریخ والأدب: کتاب "تاریخ الصحابة" الذی تناول فیه تراجم الصحابة، و"طبقات الحفاظ" الذی أرّخ فیه لأعلام رواة الحدیث، وکذلک کتب فی تراجم أهل اللغة مثل "طبقات النحاة" بأقسامها الثلاثة: الکبری، والوسطی، والصغری. کما ألّف "طبقات المفسرین"، و"طبقات الأصولیین"، و"طبقات الکتّاب". ومن آثاره أیضًا فی هذا المجال: "حلیة الأولیاء" و"طبقات الشعراء العرب"، حیث عرض سیرهم وإنجازاتهم العلمیة والأدبیة[1].

روی تلمیذه الداودی أن السیوطی کان یتمتع بنشاط علمی نادر، فقال: «عایَنْتُ الشیخَ و قد کتب فی یوم واحد ثلاثة کراریس تألیفًا و تحریرًا، و کان مع ذلک یملی الحدیث، و یجیب عن المتعارض منه بأجوبة حسنة، و کان أعلم أهل زمانه بعلم الحدیث و فنونه، رجالًا و غریبًا، متنًا و سندًا»[2].

وفی أواخر عمره، ترک السیوطی التدریس والفتوی، وتفرّغ للعبادة والتألیف، معتزلًا الناس فی داره بروضة المقیاس، وکان معروفًا بزُهده وابتعاده عن قبول الهدایا من أصحاب المناصب[3].

توفی فی السحر من لیلة الجمعة، فی التاسع عشر من جمادی الأولی سنة ۹۱۱ هـ وقد بلغ من العمر نحو ۶۲ عامًا[4].

---

(۱) السیوطی، حسن المحاضرة فی تاریخ مصر و القاهرة: ۳۳۹.

(۲) السیوطی، جلال الدین عبدالرحمن، الإتقان فی علوم القرآن، الجزء الأول، تحقیق: مرکز الدراسات القرآنیة،۱(بیروت: دارالفکر، ۲۰۰۳م). ۷.

(۳) المرجع السابق: ۶.

المبحث الثالث

موقف السيوطى من الاقتباس القرآنى

المطلب الأول: أدلة جواز الاقتباس عند السيوطى

يرى السيوطى أنّ هناك جملة من الأدلة الشرعية التى تُثبت جواز الاقتباس من القرآن الكريم، ومنها ما رواه الإمام مالك، وابن أبى شيبة، والبخارى، ومسلم عن أنس بن مالك، أن النبى صلى الله عليه وسلم خرج إلى خيبر ليلاً، فلما أصبح خرجت اليهود ومعهم أدوات العمل، فلما رأوه قالوا: «محمد والخميس»، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «الله أكبر! خربت خيبر! إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين»[١].

وقد عقّب السيوطى على هذا الحديث بقوله: « هو من أدلة جواز الاقتباس من القرآن و هى كثيرة لا تُحصى»[٢].

ورد فى سنن الترمذى، وحسّنه عن أبى حاتم المزنى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة فى الأرض وفساد عريض». وقد سبقه إلى الاستدلال بهذا الحديث على جواز التمثّل بألفاظ القرآن، الحافظ أبو بكر بن مردويه، حيث أدرج هذا الحديث فى تفسيره عند الآية: ﴿إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِى الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٣].

كما رواه أيضًا من طريق أبى هريرة، وفيه دليل على أمرٍ آخر، وهو جواز إدخال تغييرات يسيرة على نظم الآيات، كاستبدال بعض الألفاظ أو الزيادة والنقص، ما دام الغرض ليس التلاوة أو القراءة، وإنما يُقصد به الأسلوب البلاغى فى سياق الكلام، كما هو متعارف عليه بين أهل الإنشاء[٣].

ذكر بعض العلماء أن هذا الحديث يُعدّ من أدلة جواز الاقتباس من القرآن، وقد أشار ابن عبد البر فى "التمهيد" إلى أن فيه إباحة الاستشهاد بالقرآن فى المواضع التى يحسن فيها ذلك ويجمل، ووافقه على هذا المعنى ابن رشيق فى شرحه على "الموطأ"، وهما من علماء المالكية. كما قال النووى فى شرحه على "صحيح مسلم" إن الحديث يدل على جواز الاستشهاد بالآيات فى مثل هذا السياق، خاصة فى الأمور الثابتة والمؤكدة. ومما يؤيد هذا التوجه ما ورد فى فتح مكة، حيث كان النبى صلى الله عليه وسلم يطعن فى الأصنام ويقول: «جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد، جاء الحق وزهق الباطل»[٤].

---

(٤) المرجع السابق: ١٥.

(١)البخارى، صحيح البخارى: ١٠٣١/٤١٩٨.

(٢) السيوطى، عبدالرحمن بن أبى بكر، جلال الدين، شرح سنن النسائى ، الجزء الأول،(حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٩٨٦). ١٣٢/٦.

(٣) السيوطى، الحاوى للفتاوى: ٢٥١.

(٤) المرجع السابق نفسه.

روی ابن أبی شیبۀ عن ابن عباس أن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال: «من تکلم یوم الجمعۀ والإمام یخطب فهو کالحمار یحمل أسفارًا»[۱]. کما أورد ابن أبی حاتم عن عائشۀ رضی الله عنها أن أبیه کتب فی وصیته:

«بسم الله الرحمن الرحیم، هذا ما أوصی به أبو بکر بن أبی قحافۀ عند خروجه من الدنیا حین یؤمن الکافر ویتقی الفاجر ویصدق الکاذب، إنی استخلفت علیکم عمر بن الخطاب، فإن عدل فذاک ظنی به ورجائی فیه، وإن جَرَّ ویبدل، فأعلم الغیب فلا... ﴿وَسَیَعْلَمُ الَّذِینَ ظَلَمُوا أَیَّ مُنْقَلَبٍ یَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ۲۲۷]. وکذلک رواه ابن أبی شیبۀ عن سعید بن المسیب أن رسول الله صلی الله علیه وسلم عندما یری الهلال یقول: «آمنت بالذی خلقک فسواک فعدلک»[۲].

وقد ذکر الحافظ السیوطی أن أبا عبد القاسم بن سلام (ت۲۲۴هـ) ألف کتابًا فی جواز الاقتباس من القرآن، جمع فیه جمیع ما ورد عن الصحابۀ والتابعین فی هذا الباب، مع توثیقه بالأسانید المتصلۀ إلیهم[۳].

و روی ابن أبی شیبۀ عن أم راشد قالت: کنت عند أم هانیء فسمعت رجلین یقولان: «بایعته أیدینا و لم تبایعه قلوبنا»، فذکرت ذلک لعلی رضی الله عنه، فقال لهم: ﴿مَن نَکَثَ فَإِنَّمَا یَنْکُثُ عَلَی نَفْسِهِ وَمَن أَوْفَی بِمَا عَاهَدَ عَلَیْهِ اللَّهُ فَسَیُؤْتِیهِ أَجْرًا عَظِیمًا﴾[الفتح: ۱۰][۴].

وردنی عن الشیخ الإمام عز الدین بن عبد السلام أنه سُئل فی مسألۀ مشابهۀ أثناء وجوده فی الإسکندریۀ، فرفض الإجابۀ بسبب صعوبۀ توصیل الفهم للناس العادیین، لأن تفسیر العلوم الدقیقۀ یتطلب فهماً عمیقاً وذهنًا صائبًا وخبرۀ واسعۀ فی العلوم اللازمۀ لفهم المعانی الغامضۀ. وقد ناقشت هذا الأمر مع شیخنا شمس الدین الجزری الذی أخبرنی أنه حاول مع مجموعۀ من الفقهاء شرح المسألۀ، لکنهم لم یتمکنوا من استیعابها لصعوبۀ الفهم. الطریقۀ الأفضل لتوضیح هذه المسائل هی بالاستعانۀ بالأدلۀ السمعیۀ والنصوص الواضحۀ التی تقطع الشک وتُزیل الخلاف، لأنها تصل إلی عقول الجمیع سواء الخاص أو العام، وتوضح المعنی بدقۀ وهذا یتضمن نوعین: الأول: عرض ما ورد من أحادیث وآثار وأقوال العلماء والخطباء والأدباء، وما کتبه علماء البیان وأعلام اللغۀ فی هذا المجال[۵].

الثانی: ما أورده العلماء وأئمۀ الفتوی من أحکام فی هذا الشأن، وهو کافٍ ویُعد جوابًا واضحًا للمسألۀ. أما النوع الأول فیشمل ما رواه مسلم عن علی رضی الله عنه، قال: «أن رسول الله صلی الله علیه و سلم کان إذا قام إلی الصلاۀ قال: وجهت وجهی للذی فطر السماوات والأرض حنیفًا مسلمًا وما أنا من المشرکین، إن صلاتی ونسکی ومحیای ومماتی لله رب العالمین لا شریک له، وبذلک أمرت وأنا

---

(۱) ابن حنبل، أحمد بن محمد.(۱۹۹۵). المسند. الجزء الثانی.(ط ۱).القاهرۀ: دارالحدیث.

(۲) السیوطی، الحاوی للفتاوی: ۲۵۱.

(۳)العسکر، الاقتباس أنواعه و أحکامه:۶۲.

(۴) ابن أبی شیبۀ، أبوبکر عبدالله بن محمد بن إبراهیم، المصنف،(ج۱۰). تحقیق: محمدبن عبدالله الجمعۀ،(الریاض: مکتبۀ الرشد،۲۰۰۴م). ۳۶۳/۳۱۱۱۲

(۵) السیوطی، الحاوی للفتاوی: ۲۶۷.

من المسلمين»[١]. هذا الحديث واضح فی دلالته، إذ يشير إلی أن التلاوۀ المقصودۀ هی التلاوۀ فقط، كما بيّن القاضی عياض فی شرحه علی مسلم، مشيراً إلی أن المقصود بالكلمات القرآنيۀ هنا هو التلاوۀ دون غيرها، وهو بيان واضح وشافی للموضوع. الأئمۀ من المالكيۀ والشافعيۀ أكدوا هذا المعنی من خلال أقوالهم، حيث بيّنوا أنه إذا كان المقصود غير التلاوۀ، فيجوز حذف بعض كلمات النص أو إضافۀ ما يناسب سياق القول. و ورد فی صحيح البخاری أن النبی صلی الله عليه وسلم أرسل رسالۀ إلی هرقل ملک الروم، وكان مما ورد فيها: "بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلی هرقل عظيم الروم، سلام علی من اتبع الهدی..."، وقد تضمّن هذا النص استخدام تعبيرات قرآنيۀ مثل "سلام علی من اتبع الهدی" و"يا أهل الكتاب تعالوا إلی كلمۀ سواء..."، ما يُعدّ اقتباساً من القرآن فی سياق غير تلاوتی، وهو خطاب دعوی. كذلک، جاء فی البخاری ومسلم عن أنس أن النبی صلی الله عليه وسلم كان يدعو كثيراً بقوله: "اللهم آتنا فی الدنيا حسنۀ، وفی الآخرۀ حسنۀ، وقنا عذاب النار"، وهذا الدعاء قريب جداً من الآيۀ القرآنيۀ "ربنا آتنا..."، إلا أنه لم يُعتبر تلاوۀ بل دُعی به كدعاء مستقل[٢].

المطلب الثانی: تقسيم السيوطی للاقتباس

ذكر السيوطی فی كتابه "الإتقان فی علوم القرآن" أثناء شرحه لبديعيۀ ابن حجۀ أن الاقتباس ينقسم إلی ثلاثۀ أنواع: الأول مقبول، وهو ما يُستخدم فی المواعظ والخطب والعهود. والثانی مباح، ويظهر فی الرسائل والغزل والقصص. أما النوع الثالث فهو المردود، ويشمل قسمين: أولهما أن ينقل الإنسان كلاماً نسبه الله إلی نفسه وينسبه إلی نفسه، كمن قيل إنه كتب علی وثيقۀ شكوی ضد عمّاله: "إن إلينا إيابهم ثم إن علينا حسابهم". والثانی أن يُستعمل جزء من آيۀ فی سياق هزلی أو مبتذل، و العياذ بالله، من الأمثلۀ علی ذلک:

أوحی إلی عشّاقه طـــــرفُـــهُ هيهات هيهات لما توعـــدون
وردفُـــــه يُـقـرأ من خـَلْـفِـهِ لَمِثْـلِ ذا فليَعْـمَلُ العاملُـــون

و السيوطی الذی أتبعه بقوله: «و هذا التقسيم حسن جداً و به أقول[٣].

المطلب الثالث: الاقتباس فی النثر عند السيوطی

يری السيوطی، كما نقل عن جمهور العلماء من المذاهب الأربعۀ (الحنفيۀ، المالكيۀ، الحنابلۀ، الشافعيۀ)، أن الاقتباس من القرآن فی النثر جائز، بل هو أمر اتفق عليه أهل العلم. وقد ذكر ذلک بوضوح فی رسالته "رفع الباس"، حيث جمع الأدلۀ من السنۀ النبويۀ، وأقوال الصحابۀ والتابعين والعلماء حتی عصره، مؤيداً بذلک مشروعيۀ هذا الاستخدام. وفی حاشيته علی تفسير البيضاوی، ردّ السيوطی علی من أنكروا الاقتباس فی عصره قائلًا إن هذا الإنكار سببه الجهل بالنصوص، إذ إن

(١) ابن حنبل، أحمد بن محمد، المسند. الجزء الأول.(ط ١).(القاهرۀ: دارالحديث، ١٩٩٥م). ٤٨٥.
(٢) السيوطی، الحاوی للفتاوی: ٢٦٨.
(٣) السيوطی، الاتقان فی علوم القرآن: ١٥٩.

النبی صلی الله علیه وسلم اقتبس من القرآن فی أحادیثه، وکذلک فعل الصحابۀ والعلماء بعدهم. کما أکد أن کتب الفقه نفسها ذکرت جواز الاقتباس[۱].

والسیوطی یوضح بأن الاقتباس من القرآن فی النثر أمر لا خلاف فیه بین المسلمین، بشرط ألا یکون ضمن سیاقات فاسدۀ کالمجون، أو الفحش، أو هزل الفساق، أو مجالس شرب الخمر، أو نحوها. ویؤکد أن جمیع أئمۀ المذهب قد أقروا بجوازه، بل مارسوه بأنفسهم فی الخطب والرسائل والمقامات وغیرها من أنواع الکتابۀ. کما یُشیر إلی أن هذا الأسلوب من التعبیر ورد عن کبار الصحابۀ کأبی بکر الصدیق، وعمربن الخطاب، وعلی بن أبی طالب و ابنه الحسن، وابن مسعود، وغیرهم من السلف، بل ونُقل عن النبی صلی الله علیه وسلم نفسه فی أحادیث صحیحۀ، ما یبرهن علی مشروعیته واستقراره فی التراث الإسلامی[۲].

وقد أیّد جماعۀ من العلماء ما ذهب إلیه السیوطی من اتفاق أهل العلم علی جواز الاقتباس من القرآن فی النثر، ومن هؤلاء: ابن حجر الهیتمی (ت ۹۷۳هـ)، وابن أبی اللطف (الذی کان حیًا عام ۹۹۲هـ)، وعلاء الدین الحصْکفی (ت ۱۰۸۸هـ)، وعبدالباقی الزُّرقانی (ت ۱۰۹۹هـ)، وابنه محمد بن عبدالباقی الزُّرقانی (ت ۱۱۲۲هـ)[3].

وقد صرّح السیوطی فی ختام عرضه للأدلۀ وأقوال العلماء بقوله: «هذا مجموع المنقول عندنا فی هذه المسألۀ، وحاصله الاتفاق علی جواز اقتباس القرآن فی النثر»[۴].

کلام السیوطی فی منظومته "عقود الجمان" حول تشدید المالکیۀ فی منع الاقتباس: « فأما المالکیۀ فإنهم یبالغون فی تحریمه، و یشددون النکیر علی فاعله»[۵]، قد نُقض بما نقله هو نفسه فی "رفع الباس" و"تنویر الحوالک"، إذ أورد فیهما أمثلۀ تدل علی استعمال الإمام مالک للاقتباس، وقد استخدم کبار أتباع المذهب المالکی الاقتباس وأجازوه، مثل ابن عبد البر، والقاضی عیاض، وابن رشیق القیروانی، وغیرهم. بل إن السیوطی أورد أن الخطیب البغدادی وغیرَهُ نقلوا بسندهم عن الإمام مالک بن أنس أنه کان یستعمل الاقتباس، واعتبر ذلک أقوی دلیل علی بطلان قول من یزعم أن مذهب مالک یُحرّم الاقتباس[۶].

أما ما نقله الشیخ علاء الدین بن العطار تلمیذ النووی، فقد أوضح فیه أن النووی أجاز الاقتباس فی النثر وکرهه فی الشعر، وکذلک وافقه الشیخ بهاء الدین بن السبکی، حیث قال: إن الورع یقتضی اجتنابه فی الشعر. وقد فسّر السیوطی هذه التفرقۀ بأن القرآن نُزِّه عن أن یکون شعرًا، فکان من المناسب تنزیهه عن التضمین فی الشعر بخلاف النثر. وفی الخلاصۀ، یری السیوطی أن ما جُمع من الأقوال یدل علی اتفاق العلماء علی جواز الاقتباس فی النثر، وأن الخلاف قائم فقط فی الشعر،

---

(۱) العسکر، الاقتباس أنواعه و أحکامه: ۵۹.

(۲) السیوطی، جلال الدین عبدالرحمن، تنویر الحوالک، الجزء الثانی،(مصر: مطبعۀ داراحیاء الکتب العربیۀ، د.ت)، ۲۴/۲.

(3) العسکر، الاقتباس أنواعه و أحکامه: ۶۰.

(۴) المرجع السابق نفسه.

(۵) السیوطی، شرح عقود الجمان: ۳۷۸.

(۶)العسکر، الاقتباس أنواعُه و أحکامُه: ۶۳.

فالأكثرية جوزوه واستعملوه (مثل الرافعى)، بينما كرهه بعضهم (كالنووى وابن السبكى) من باب الورع لا التحريم، بشرط أن يكون الاقتباس فى غير مواضع الهزل والخلاعة والمجون[١].

ومثال الاقتباس فى النثر ما أورده الحريرى فى قوله: «فلم يَكُ إلا كلمح البصر أو هو أقرب حتى أنشد وأغرب»، وهو مأخوذ عن الآية الكريمة: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧][٢](السيوطى،٢٠١١).

المطلب الرابع: الاقتباس فى الشعر عند السيوطى

أما الاقتباس فى الشعر، فلم يصرّح العلماء المتقدمون من أصحابنا بحكم صريح عليه، رغم شيوعه فى عصورهم واعتياد الشعراء عليه قديمًا وحديثًا، مما يدل على أنهم لم يروا فيه بأسًا، كما هو الحال فى ضرب الأمثال أو الاقتباس فى النثر. بل إن بعض أئمة المذهب أنفسهم قد استخدموه فى أشعارهم، ومما يؤكد ذلك ما ذكره الشيخ تاج الدين السبكى فى "الطبقات" عن الأستاذ أبى منصور عبدالقاهر بن طاهر التميمى البغدادى، أحد كبار الأصحاب، حيث أورد له شعرًا يتضمن اقتباسًا من القرآن:

يا من عدا ثم اعتدى ثم اقترف ثم انتهى ثم ارعوى ثم اعترف
أبشر، يقـــول اللـــه فى آياتـــه إن ينتهوا يُغفر لهم ما قد سلف

قال ابن السبكى إن استخدام الإمام أبى منصور عبدالقاهر التميمى لاقتباس القرآن فى شعره له دلالة مهمة، إذ إن أبا منصور من كبار العلماء وذوى المنزلة الرفيعة فى الدين، واستعماله لهذا النوع من الاقتباس يُعد دليلاً على جوازه. وقد ناقش بعض الناس مسألة منعه، لكن وجود هذا الاقتباس فى شعر أبى منصور، وتوثيقه من قبل الحافظ أبى القاسم بن عساكر، يُعد حجة فى إباحة هذا الفعل وجوازه[٣].

ذكرتُ أن البيهقى نقل فى كتابه "شعب الإيمان" عن أستاذه أبى عبد الرحمن السلمى أنه أنشد لهم أبياتًا نظمها أحمد بن محمد بن يزيد بنفسه:

سـل اللـه من فـضـله و اتقـه فإن التـقى خيـر ما يكـتسب
و من يتـق اللـه يجـعـل لـه و يرزقه من حيث لا يحتسب[٤].

إيراد البيهقى لهذا الشعر فى كتابه "شعب الإيمان" مع سنده يدل على قبوله له، مما يشير إلى جواز الاقتباس عنده. كما أن الإمام الرافعى، المعروف بإمامته و ورعه، قد استخدم الاقتباس فى شعره أيضًا، حيث أورده فى كتاب "الأمالى"، ونقله عنه عدد من الأئمة، مما يعزز مشروعية هذا الاستخدام:

المـلـك للـه الـذى عنـت الـوجـــو ه لـــــه و ذلـت عـنـــــده الأرباب

(١) السيوطى، الحاوى للفتاوى: ٢٦٦/١.
(٢) السيوطى، شرح عقود الجمان: ٣٧٦.
(٣) السيوطى، الحاوى للفتاوى: ٢٦٥/١.
(٤) المرجع السابق: ٢٦٦.

متـفـــرد بالمـــلـک و السـلـطان قد خـسـر الـذین یحـــاربـــوه و خـابـــوا
دعهم و زعم الملک یوم غرورهم فـسـیـعـلـمـــون غـــدًا مـن الـکـــذاب[1].

وقد استخدم الاقتباس أیضًا عدد من العلماء کشیخ الشیوخ الحموی، وابن الوردی، وجماعۀ من المتأخرین، ومن آخرهم الحافظ ابن حجر. وعندما ألّف الشیخ الشهاب الحجازی کتابًا فی اقتباسات القرآن، عرضه علی ابن حجر فکتب علیه تقریظًا وأشاد به. وذکر الشرف بن المَقَری فی شرحه لبدِیعِیَّتِه "الروض والإرشاد" أن الاقتباس فی الشعر إذا ورد فی سیاق المواعظ أو الزهد أو مدح النبی صلی الله علیه وسلم وآله وصحبه، فهو مقبول، أما فی غیر ذلک فمردود[2].

ذکر بعض العلماء المتأخرین، منهم الشیخ ولی الدین العراقی عن الشریف تقی الدین الحسینی، أنه نظم بیتًا قال فیه:

مجـاز حـقـیـقـتـها فاعـبـــروا ولا تعمـــــروا هونوها تهـن
وما حسن بیت له "زخـــرف" تراه "إذا زلزلت" "لم یکن"

توقف لأنه استخدم هذه الألفاظ القرآنیۀ فی الشعر، فذهب للسید تقی الدین بن دقیق العید لیأخذ رأیه فی ذلک، فلما أنشده الأبیات قال له الشیخ: «قل: وما حسن کهف». فأجابه: «یا سیدی أفدتنی وأفتیتنی». ثم شاهد الشیخ داود الباخلی الشاذلی یتناول المسألۀ فی کتابه "اللطیفۀ المرضیۀ" بشرح دعاء الشاذلیۀ، ووسعها بشکل جید، حیث قال إن قول الشیخ أبی الحسن الشاذلی فی "فقد ابتلی المؤمنون" یتفق مع لفظ التلاوۀ إلا فی هذه العبارۀ، إذ ورد فی القرآن "ابتلی المؤمنون" بینما فی الشعر یقول "المنافقون"، وهذا لا یعبر عن التلاوۀ، وإلا کان ینبغی الالتزام بلفظ القرآن دون زیادۀ أو نقصان، لأن ذلک لا یجوز عند المسلمین، وهو أمر معلوم وثابت لدیهم، فکیف یکون موقف العلماء العارفین؟ إذا لم یکن القصد التلاوۀ، یجوز للإنسان أن ینطق بالکلمات المطابقۀ للتلاوۀ سواء کان علی جنابۀ أو طاهرًا، ویجوز مسّها مکتوبۀ بدون وضوء لأنها حینها لیست قرآنًا. کما یجوز حینئذ زیادۀ أو نقص الألفاظ مثل أی کلام عادی. وقد تکررت علیَّ هذه المسألۀ وسُئلت عنها، وکان السؤال: هل یجوز ذکر کلمات یسیرۀ من القرآن، مع قصد معنی مختلف عن الأصل؟ مثل قول "ادخلوها بسلام آمنین" لمن استأذن، أو "یا یحیی خذ الکتاب بقوۀ"، أو استخدام آیات للتعبیر عن حال أو عتاب بقصد غیر التلاوۀ؟ وکان الجواب: نعم یجوز، سواء فی الخطبۀ أو الرسالۀ، مع تغییر أو تقدیم أو تأخیر فی النظم أو الإعراب، لأن الأمر یرتبط بعلوم عمیقۀ مثل معرفۀ إعجاز القرآن وأصول الدین وأصول الفقه وعلوم اللغۀ والبلاغۀ، التی تحتاج لفهم خاص، وکل شخص بحسب علمه وفهمه ومقامه یتصرف فی التعبیر[3].

ورد فی حدیث ابن عمر:« قدم النبی صلی الله علیه و سلم: فطاف بالبیت سبعًا و صلی خلف المقام رکعتین و طاف بین الصفا و المروۀ و قد کان لکم فی رسول الله أسوه حسنۀ». کما روی الترمذی عن أبی هریرۀ أن النبی قال: "إذا خطب إلیکم من ترضون دینه وخلقه فزوجوه، فإن لم تفعلوا تکن

(۱) المرجع السابق نفسه.
(۲) السیوطی، الحاوی للفتاوی: ۲۶۷/۱.
(۳) المرجع السابق نفسه.

فتنة فى الأرض وفساد عريض"، وجاء هذا المعنى أيضًا فى روايۀ أبى حاتم المزنى. يتبين من هذه النصوص أن النبى صلى الله عليه وسلم استخدم عبارات قريبۀ من نصوص قرآنيۀ، لكنها لم تُقصد كتلاوۀ، بل جاءت فى سياق دعوى أو توجيهى، وفيها حذف لبعض الحروف مثل "الهاء" من "تفعلوه"، أو زيادۀ فى الأسلوب، مما يدل على جواز استعمال ألفاظ قرآنيۀ فى غير سياق التلاوۀ إذا لم يُقصد بها التلاوۀ الأصليۀ[١]. روى مالک فى الموطأ عن يحيى بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو قائلاً: «اللهم فالق الإصباح وجاعل الليل سكنًا والشمس والقمر حسبانًا، اقض عنى الدين وأغننى من الفقر»[٢]. كما ورد فى رسالۀ محمد رسول الله إلى ملک فارس كسرى العظيم قوله: «فإنى أنا رسول الله إلى الناس كافۀ لأنذر من كان حيًا ويحق القول على الكافرين»[٣]. وفى عهد أبى بكر إلى عمر جاء: «هذا ما عهد أبو بكر خليفۀ رسول الله... والخير أردت ولكل امرئ ما اكتسب وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون». وفى رسالۀ أبى بكر إلى على أيام توقفه عن البيعۀ ورد فى نهايتها: «والله على ما نقول شهيد وبما نحن عليه بصير». ورد فى جواب على فى نهايته: «وإنى عائد إلى جماعتكم ومبايع صاحبكم... ليقضى الله أمرًا كان مفعولا، وكان الله على كل شىء شهيدًا»[٤].

و النوع الثانى من طرق الاستدلال هو ما أورده كبار المفتين وعلماء أصول الفقه، حيث نصّ القاضى أبوبكر الباقلانى – وهو من كبار المتخصصين فى هذا المجال – فى كتابه "إعجاز القرآن" على جواز تضمين ألفاظ من القرآن فى الكلام المنثور والنظم، وذكر أمثلۀ على ذلک. لكنه أشار إلى كراهۀ هذا التضمين إذا كان فى الشعر، وذلک مراعاةً لقدسيۀ ألفاظ القرآن التى يُستحسن ألّا تدرج فى أوزان الشعر. ومع ذلک، اعتبر الباقلانى هذا الفعل مكروهًا فقط، لا محرمًا، أى أنه غير مستحب لكنه غير ممنوع، وهو ما يفهم من اصطلاحات علماء الأصول. وهذا يختلف عن الكلام المنثور الذى لا يحمل هذا التحفظ. وكلام مثل هذا الإمام فى هذه المسألۀ يُعد كافيًا فى تقرير الحكم، وكذلک ما ذكره القاضى عياض فى شرحه لصحيح مسلم كما سبق بيانه. ذكر الإمام النووى فى كتابه "التبيان" أن أصحاب المذهب الشافعى صرّحوا بأنه إذا قال شخص: "خذ الكتاب بقوۀ" ولم يقصد بها تلاوۀ القرآن، بل قصد بها معنى آخر، فهذا جائز. كما قالوا أيضًا: يجوز للجنب والحائض أن يقولا عند المصيبۀ: "إنا لله وإنا إليه راجعون"، ما دام القصد ليس التلاوۀ. وهذا النص صريح فى بيان جواز استخدام ألفاظ قرآنيۀ بقصد غير التلاوۀ. والنووى إمام مجتهد وعمدۀ المذهب الشافعى فى زمانه، وقد كرر هذا المعنى فى مواضع عدۀ. وكذلک صرّح به إمام الحرمين، وهو من كبار علماء الفقه وأصول الدين. ولو أراد الباحث التوسع فى سرد هذه الأقوال من حيث النقل والتحليل، لأمكن ذلک

(١) المرجع السابق: ٢٦٩/١.

(٢) ابن أنس، مالک، الموطأ، تحقيق: كلال حسن على، الطبعۀ الأولى،(بيروت: مؤسسۀ الرسالۀ ناشرون، ٢٠١٣م). ١٨٩/٥٠٦.

(٣) المباركفورى، صفى الرحمن، الرحيق المختوم،(بنارس: داراحياء التراث،١٩٧٦). ٣٢٩.

(٤) السيوطى، الحاوى للفتاوى: ٢٦٩/١.

کثیراً. وقد نصّ علی هذا الحکم أیضًا أئمة المالکیة والشافعیة، ولم یُعرف عن أحد من کبار علماء هذین المذهبین خلاف فی ذلک. أما علماء البیان وأئمة البلاغة وفحول اللسان العربی، وهم من کبار علماء المسلمین، فقد بیّنوا موقفهم من الاقتباس بوضوح، ولم یقتصروا علی مجرد القول بجوازه، بل اعتبروه من محاسن القول ومما یُعد من مراتب الفصاحة. بل إنهم صنّفوه ضمن فنون علم البدیع، وهو دلیل علی مکانته البلاغیة. فقد اتفقت کلمة أهل الفتوی وأرباب الفصاحة علی مشروعیة الاقتباس وحُسنه، فهو أمر ظاهر لمن تأمّله بإنصاف. والمسألة واضحة لا خفاء فیها، وأدلتها من السنة وأقوال السلف والعلماء وأهل البلاغة کثیرة جداً. ومما استُشهد به فی جواز الاقتباس مع التصرف فی الألفاظ، قول أحد أدباء المغاربة:

قد کان ما خفت أن یکونا إنا إلی الله راجعونا

و قول الآخر:

یرید الجاهلون لیطفشوه و یأبی الله إلا أن یتمه

و مما استشهدوا به علی الاقتباس من لفظ الحدیث قول ابن عباد:

قال لی إن رقیبی سیء الخلق فداره

قلت دعنی وجهک الجـ ـنة حفت بالمکاره

و هذا الکلام لا یمکن أن یُعدّ من أصل الحدیث النبوی، بل هو مجرد تشابه فی ظاهر اللفظ فقط، ولیس من نص الحدیث. والله تعالی هو الموفق والهادی، وهو کافینا ونِعم الوکیل. انتهی نقل کلام الشیخ داود الشاذلی بنصه، وهو من کبار علماء المالکیة ومن محققی أهل التصوف، تلقی التصوف عن الشیخ تاج الدین ابن عطاء الله، وتلقی العلوم عن الشیخ شمس الدین محمد بن یوسف الجزری، شارح منهاج البیضاوی، وغیرهم من العلماء. وله مؤلفات قیّمة تدل علی سعة علمه ورسوخ قدمه وعمق اطلاعه، رحمه الله ونفعنا بعلمه[1].

النتیجة

حدد الإمام جلال الدین السیوطی ضوابط دقیقة للاقتباس من القرآن الکریم، مراعیًا فیها قدسیة النص و مقاصد الشریعة، مع توازن بلاغی یضبط الاستخدام فی الخطاب الدینی و الأدبی.

أولًا، تقسیم السیوطی للاقتباس:

فی کتابه الحاوی للفتاوی، و تحدیداً فی فصل "رفع الباس و کشف الالتباس فی ضرب المثل من القرآن و الاقتباس"، نقل السیوطی تقسیمًا ثلاثیًا للاقتباس:

۱. الاقتباس المقبول: و هو ما یُستخدم فی الخطب و المواعظ و العهود، حیث یکون التضمین فی سیاق تعظیمی أو وعظی، و یُراعی فیه احترام النص القرآنی.
۲. الاقتباس المباح: و یشمل ما یُستخدم فی الرسائل و القصص، بشرط ألا یُخلّ بالمقام أو یُستخدم فی سیاق غیر لائق.

(۱) السیوطی، الحاوی للفتاوی: ۲۷۲/۱.

٣. الاقتباس المردود: و يتضمن نوعين:

-نسبۀ ما خصّه الله تعالى لنفسه إلى غيره، مثل قول أحدهم: "إن إلينا إيابهم ثم إن علينا حسابهم" فی غير موضعه.

- استخدام الأيات فی سياق هزلی أو مجون، مما يُعدّ استخفافًا بالنصوص الشرعيۀ.

و قد اعتبر السيوطی هذا التقسيم "حسنًا جدًا" و أيده.

ثانيا، الضوابط الشرعيۀ و البلاغيۀ:

بناءً على ما ورد فی مؤلفات السيوطی، يمكن تلخيص الضوابط التی وضعها للاقتباس من القرآن الكريم كما يلی:

١. احترام قدسيۀ النص: يجب أن يكون الاقتباس فی سياق يُعظَم فيه كلام الله، و ألا يُستخدم فی المزاح أو السخريۀ.

٢. مراعاۀ السياق و المقام: ينبغی أن يكون الاقتباس مناسبًا للسياق الذی يُستخدم فيه، و ألا يُخرج الآيۀ عن معناها الأصلی.

٣. عدم التحريف أو التغيير: يجب أن يُحافظ على نص الآيۀ دون تغيير، و ألا يُنسب كلام الله إلى غيره.

٤. التمييز بين الشعر و النثر: بينما أجاز السيوطی الاقتباس فی النثر بشروط، كان أكثر تحفظًا فی الشعر، خاصۀ إذا كان فی سياق غير لائق.

ثالثًا، موقف السيوطی من آراء المذاهب الأخرى:

أشار السيوطی إلى أن المالكيۀ كانوا أكثر تشددًا فی مسألۀ الاقتباس، حيث نقل عنهم تحريم الاقتباس و تشديد النكير على فاعله. أما الشافعيۀ، فلم يتعرض له المتقدمون منهم، مع شيوع الاقتباس فی أعصارهم. وقد نقل السيوطی عن الشيخ عزالدين بن عبدالسلام إجازته للاقتباس، مستدلًا بأحاديث نبويۀ فيها تضمين لآيات قرآنيۀ.

المصادر و المراجع

[١] القرآن الكريم.

[٢] ابن الأثير، ضياء الدين. المثل السائر،(ط٢). تحقيق: أحمد الحوفی. القاهرۀ: دار نهضۀ مصر للطبع و النشر، ١٩٧٣م.

[٣] ابن أنس، مالک. الموطأ، بروايۀ: يحيى بن يحی،(ط١). بيروت: مؤسسۀ الرسالۀ ناشرون، ٢٠١٣م.

[۴] ابن حنبل، أحمد بن محمد. المسند. الجزء الأول،(ط١).القاهرۀ: دارالحديث، ١٩٩٥م.

[۵] ابن حنبل، أحمد بن محمد. المسند. الجزء الثانی،(ط١).القاهرۀ: دارالحديث، ١٩٩٥م.

[۶] الأزهری، أبومنصور محمد بن أحمد. تهذیب اللغة،(ط۱). القاهرة: الدارالمصریة للتألیف و الترجمة، ۱۹۶۷م.
[۷] البخاری، أبوعبدالله محمدبن اسماعیل. صحیح البخاری.(ط۱). بیروت: دار ابن الکثیر، ۲۰۰۲م.
[۸] البیهقی، أبوبکر أحمد بن الحسین بن علی، السنن الکبری. بیروت: دارالکتب العلمیة، ۲۰۰۳م.
[۹] التونجی، محمد. المعجم المفصل فی الأدب.(ط۲). بیروت: دارالکتب العلمیة، ۱۹۱۹م.
[۱۰]الثعالبی، أبومنصور عبدالملک بن محمد.الاقتباس من القرآن الکریم. تحقیق: ابتسام مرهون الصفار.(ج۱). المنصورة: دارالوفاء للطباعة و النشر و التوزیع، ۱۹۹۲م.
[۱۱]الجارم، علی، أمین مصطفی. البلاغة الواضحة. دارالمعارف، ۱۹۹۹م.
[۱۲]الزرکشی، بدرالدین محمد بن عبدالله. البرهان فی علوم القرآن. تحقیق: أبوالفضل الدمیاطی. القاهرة: دارالحدیث، ۲۰۰۶م.
[۱۳]السیوطی، جلال الدین عبدالرحمن. الإتقان فی علوم القرآن.(ج۱). بیروت: دارالفکر، ۲۰۰۳م.
[۱۴]السیوطی، جلال الدین عبدالرحمن. الحاوی للفتاوی.(ج۱). بیروت: دارالکتب العلمیة، ۲۰۰۰م.
[۱۵]السیوطی، جلال الدین عبدالرحمن. تنویر الحوالک شرح علی موطأ مالک. (ج۱). مصر: مطبعة داراحیاء الکتب العربیة، د.ت.
[۱۶]السیوطی، جلال الدین عبدالرحمن. حسن المحاضرة فی تاریخ مصر و القاهرة.(ج۱). تحقیق: محمد أبوالفضل إبراهیم، ۱۹۶۷م.
[۱۷]السیوطی، جلال الدین عبدالرحمن. شرح سنن النسائی.(ج۱). حلب: مکتب المطبوعات الإسلامیة، ۱۹۸۶م.
[۱۸]السیوطی، جلال الدین عبدالرحمن. شرح عقود الجمان فی المعانی و البیان. تحقیق: إبراهیم محمد الحمدانی. بیروت: دارالکتب العلمیة، ۲۰۱۱م.
[۱۹]العسکر، عبدالمحسن بن عبدالعزیز. الاقتباس أنواعُه و أحکامُه. الریاض: مکتبة دار المنهاج، ۱۴۲۵هـق.
[۲۰]العیدروس، عبدالقادر بن شیخ عبدالله. النورالسافر عن أخبار القرن العاشر.(ط۱)، التحقیق: أحمدحالو، بیروت: دارصادر،۲۰۰۱م.
[۲۱]القزوینی، جلال الدین محمدبن عبدالرحمن الشافعی الدمشقی. التلخیص فی علوم البلاغة. الطبعة الثانیة. بیروت: دارالکتب العلمیة، ۲۰۰۹م.
[۲۲]القزوینی، جلال الدین محمدبن عبدالرحمن الشافعی. الإیضاح فی علوم البلاغة. بیروت: دارالکتب العلمیة، ۲۰۰۳م.
[۲۳]المبارکفوری، صفی الرحمن. الرحیق المختوم. بنارس: داراحیاء التراث، ۱۹۷۶م.
[۲۴]مسعود، جبران. الرائد معجم لغوی عصری . بیروت: دارالعلم للملایین،۱۹۹۲م.
[۲۵]مسلم، الإمام الحافظ أبی الحسین. صحیح مسلم. الریاض: بیت الأفکار الدولیة للنشر و التوزیع. ۱۹۹۸م.

[۲۶] ناصف، حفنی و آخرون.دروس البلاغۀ. شرح محمد بن صالح العثيمين،(ط۱)، الكويت: مكتبۀ أهل الأثر، ۲۰۰۴م.
[۲۷] الهاشمی، السيد أحمد. جواهرالبلاغۀ. بيروت: مكتبۀ العصريۀ، ۱۹۹۹م.
[۲۸] يعقوب، إميل بديع. المعجم المفصل فی اللغۀ و الأدب.(ج۱). بيروت: دارالعلم للملايين. ۱۹۸۷م.